

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢١٤ لسنة ٢٠١٦

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون الهيئات العامة الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ :

وعلى القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ في شأن المجتمعات العمرانية :

وعلى القانون رقم ١٤٣ لسنة ١٩٨١ في شأن الأراضي الصحراوية :

وعلى القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩١ في شأن بعض الأحكام المتعلقة بأملاك الدولة الخاصة :

وعلى قانون البيئة الصادر بالقانون رقم ٤ لسنة ١٩٩٤ وتعديلاته ولائحته التنفيذية :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٢ لسنة ٢٠٠١ بشأن المناطق الاستراتيجية

ذات الأهمية العسكرية :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٣ لسنة ٢٠٠١ بإنشاء المركز الوطني لخطيط استخدامات أراضي الدولة :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٤ لسنة ٢٠٠١ بشأن تحديد استخدامات أراضي الدولة

حتى عام ٢٠١٧ :

وعلى ما عرضه المركز الوطني لخطيط استخدامات أراضي الدولة :

وبعد موافقة مجلس الوزراء :

قرار :

(المادة الأولى)

يعاد تخصيص المساحات المبينة فيما بعد وفقاً للخربيطتين وجدولى الإحداثيات المرفقين من الأراضي المملوكة للدولة ملكية خاصة لصالح هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة :

مساحة ٥٤٠.٦ فدان تعادل ٤٢,٤١,٥١م^٢ ناحية قنا الجديدة ويرمز لها بالحرف (أ).

مساحة ٨٣٤,٨ فدان تعادل ٤٣,٦٨٥٧,٣٥م^٢ ناحية سوهاج الجديدة ويرمز لها بالرمز (ب).

وذلك لاستخدامها في مشروعات الصرف الصحي ولإنشاء مزارع خشبية .

(المادة الثانية)

تتولى هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة إدارة واستغلال المزارع الخشبية
المبينة في المادة الأولى بالتنسيق مع وزارة الزراعة واستصلاح الأراضي .


(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة الجمهورية في ٥ شعبان سنة ١٤٣٧ هـ

(الموافق ١٢ مايو سنة ٢٠١٦ م) .

عبد الفتاح السيسى






جريدة قرضش فخر قصوى

شبكة المسح الميداني الجديدة وتشتمل على مدارع وشبروا

لعلم مدينة سوهاج الجديدة (٢)



٢١٧٧٤٣



جريدة قرضش فخر

* سعد الستار *

فخر مصر